

الجمهورية التونسية

وزير التعليم العالي  
والأبحاث العلمي

الوزير

منشور عدد ٢٠٢٣/١٣

تونس في ٢٠٢٥ ملدين ١٧



من وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
إلى السيدات والسادة:

رؤساء الجامعات

المديرة العامة للدراسات التكنولوجية

المديرين العامين لدواعين الخدمات الجامعية

عمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي والبحث

مديري المعاهد العليا للدراسات التكنولوجية

الموضوع : حول فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول فوق الرتبة بالسلك المشترك  
لمدرسي اللغة الإنقليزية والإعلامية.

المراجع : - الأمر عدد 2015 لسنة 1998 المؤرخ في 19 أكتوبر 1998 والمتعلق بالنظام الأساسي الخاص  
بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنقليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة  
لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي، كما تم  
تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة له.

- قرار وزير التربية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 10 ماي 2023 المتعلق  
بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة  
استثنائية بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنقليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم  
التابعه لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي.
- قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في ٢٠٢٥ ملدين ٠٦.....  
داخليه بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول فوق الرتبة بالسلك المشترك لمدرسي اللغة  
الإنقليزية والإعلامية.

تنظم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ابتداء من يوم 30 أفريل 2025 والأيام المواتية مناظرة  
داخليه بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول فوق الرتبة بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنقليزية  
والإعلامية.

## ا- شروط الترشح :

يمكن أن يترشح للمناظرة الأستاذة الأول بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانجليزية والإعلامية المترسمون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشحات عن بعد.

## ا- ملف الترشح وآجال التسجيل :

يتعين على الأستاذة الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح للمناظرة المشار إليها أعلاه أن يقوموا بالتسجيل بالموقع الإلكتروني (<https://concours.mes.rnu.tn/cppes>) في أجل أقصاه يوم 21 مارس 2025 وإيداع مطبوعة الترشح بالمؤسسات التي يرجعون إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 28 مارس 2025 مصحوبة بالوثائق التالية:

- نسخة من قرار انتداب المترشح،
- نسخة من قرار تسمية المترشح في رتبته الحالية،
- نسخة من القرار المتعلق بضبط آخر وضعية إدارية للمترشح،
- قائمة في الخدمات مؤشرة وممضاة من قبل رئيس الإدارة،
- نسخة من آخر عدد بيداغوجي،
- نسخة من آخر عدد إداري بالنسبة إلى غير المباضرين للتدرис،
- نسخة من مرجع التسمية في الخطة الوظيفية بالنسبة للمكلفين بخطبة وظيفية،
- نسخة عند الاقتضاء من الكتب المدرسية أو الجامعية والدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحثة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية أو وزارة التعليم العالي والبحث العلمي للسنتين الأخيرتين السابقتين للمناظرة والتي أعدها المترشح أو ساهم في إعدادها.

ملاحظة: يرفض كل مطلب يقدم خلافاً للصيغ المشار إليها أعلاه أو يرد بعد الآجال أو يكون غير مرفق بالوثائق المطلوبة.

## ا- ترتيب المترشحين :

### 1/ بالنسبة للأستاذة الأول المباضرين للتدرис :

يتم ترتيب المترشحين حسب الجدارة طبقاً للمقاييس التالية:

- الأقدمية العامة للمترشح: نقطة (1) عن كل سنة،
- الأقدمية في الرتبة: نقطة (1) عن كل سنة،

- آخر عدد بيداغوجي تحصل عليه المترشح قبل تاريخ ختم قائمة الترشحات عن بعد على عشرين (20)، مضى وجوباً من السيد عميد أو مدير المؤسسة الجامعية التي ينتهي إليها المترشح،  
- التنفيل بعد أقصاه عشر (10) نقاط للمشاركين في تأليف الكتب المدرسية أو الجامعية وفي الدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحثة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية أو وزارة التعليم العالي والبحث العلمي للسندين الأخيرتين اللتين تسبقان المناظرة،

- نقطة (1) بعد قضاء 8 سنوات تدرис،
- ربع نقطة (0,25) عن كل سنة تدرис بعد 8 سنوات.

**2/ بالنسبة للأستاذة الأول المكلفين بخطبة وظيفية أو المكلفين بعمل إداري أو الملحقين:**

- الأكاديمية العامة للمترشح: نقطة (1) عن كل سنة،
- الأكاديمية في الرتبة: نقطة (1) عن كل سنة،
- المعدل الحسابي لآخر عدد بيداغوجي وعدد إداري ويحتسب في حالة عدم توفر عدد بيداغوجي المعدل الحسابي لآخر عدد إداري وعشرة (10) كعدد بيداغوجي،
- التنفيذ بعدد أقصاه عشر (10) نقاط للمشاركين في تأليف الكتب المدرسية أو الجامعية وفي الدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحثة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية أو وزارة التعليم العالي والبحث العلمي للسنتين الأخيرتين اللتين تسبقان المناظرة،
- التنفيذ بأربع (4) نقاط على أقصى تقدير للمترشحين الذين تم تكليفهم بخطبة وظيفية لمدة خمس (5) سنوات على الأقل بالإدارة المركزية أو بإحدى المؤسسات الراجعة بالنظر لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والذين يباشرون الخطبة عند الترشح وذلك على النحو التالي:
  - \* مدير عام أو مدير إدارة مركزية أو ما يعادلها: أربع (4) نقاط،
  - \* كاهية مدير إدارة مركزية أو ما يعادلها: ثلث (3) نقاط،
  - \* رئيس مصلحة إدارة مركزية أو ما يعادلها: نقطتان (2).


**فالرجاء:**

- من السيدات والساسة عمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي والبحث ومديري المعاهد العليا للدراسات التكنولوجية توجيه مطالب المترشحين الراجعين إليهم بالنظر حسب جهة الإشراف إما إلى الجامعات أو إلى الإدارة العامة للدراسات التكنولوجية وذلك بعد إمضائهما في أجل أقصاه يوم 08 أبريل .2025

- ومن السيدات والساسة رؤساء الجامعات والمديرة العامة للدراسات التكنولوجية والمديرين العامين لدواعين الخدمات الجامعية توجيه ملفات الترشح مجتمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين المكلفين بخطب وظيفية وقائمة اسمية في المترشحين المباشرين للتدرис حسب مادة التدرис (الإنجليزية أو الإعلامية) إلى الوزارة (إدارة الامتحانات والمناظرات الجامعية) في أجل أقصاه يوم 15 أبريل 2025.

ونظراً لأهمية الموضوع، الرجاء التفضل بتوزيع هذا المنشور وتعليقه حتى يتسعى للمدرسين المعينين الاطلاع عليه في الإبان والحرص على تطبيق مقتضياته بعنايتكم المعهودة.

**وزير التعليم العالي والبحث العلمي**



**منذر بلعيدي**